

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ

الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز القومى

لبحوث الإسكان والبناء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٠٠ والمعدل بالقرار الوزارى

رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٦ لسنة ٢٠٠٣ بإعادة تشكيل اللجنة الدائمة

لإعداد الكود المصرى لأسس التصميم وشروط التنفيذ لخطوط المواسير

لشبكات مياه الشرب والصرف الصحى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن العمل بالكود المصرى لأسس التنظيم

وشروط التنفيذ لخطوط المواسير لشبكات مياه الشرب والصرف الصحى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى

لبحوث الإسكان والبناء بكتابه رقم (٧٣٦) المؤرخ ٢٥/١١/٢٠١٣ المتضمن إعادة دراسة

وبحث الشكاوى المقدمة من بعض الجهات وطلب إيقاف القرار الوزارى

رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٣ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يوقف القرار الوزارى رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٣ بشأن تعديل الفقرة ضغط الاختبار بالمصنع (جوى) بالجدول رقم (١٠٢) ضغوط الاختبار الهيدروليكي للمواسير بالمصنع صفحة ١٨/٣ من الكود المصرى لأسس التصميم وشروط التنفيذ لخطوط المواسير المستخدمة فى شبكات مياه الشرب والصرف الصحى لحين دراسة المشكلات والشكاوى المقدمة فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانونين رقمى ٦ لسنة ١٩٦٤ ، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليهما بتنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به فى اليوم التالى لنشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٣/١٢/٨

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مهندس / إبراهيم محلب